

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة والقواتين المعدلة له :

قرارات

(المادة الأولى)

نقل السادة المذكورين بعد بجموعة الوظائف التخصصية من المخابرات العامة إلى الجهات وبالمستوى الوظيفي الموضح قرين اسم كل منهم ، وهم :

الاسم	المستوى الوظيفي	تاريخ الحصول عليه	المجهة المنقول إليها
١ طارق محمد عبد الله أحمد خفاجي	الأولى (أ)	٢٠١١/٧/١	وزارة المالية
٢ محمد بدر سعد محمد	الثانية (أ)	٢٠١٠/١/١	وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
٣ محمد حسام إبراهيم خليل	الثالثة (ب)	٢٠١٢/٦/٣٠	وزارة المالية

(المادة الثانية)

نقل السادة المذكورين بعد (وظائف فنية وكتابية) من المخابرات العامة إلى الجهات وبالمستوى الوظيفي الموضح قرين اسم كل منهم ، وهم :

الاسم	المستوى الوظيفي	تاريخ الحصول عليه	المجهة المنقول إليها
١ مصطفى السيد مصطفى النجار	الثانية (ب)	٢٠١٥/١/١	وزارة الاستثمار
٢ عمرو أحمد حنفى حسن	الثالثة (أ)	٢٠١٠/١/١	وزارة الكهرباء والطاقة المتجدد
٣ مصطفى محمد جاد الرب محمد	الثالثة (ب)	٢٠١٢/١/١	وزارة الطيران المدنى
٤ عبد الله عبد الله مهدى عوض	الثالثة (ج)	٢٠١٤/٧/١	وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

(المادة الثالثة)

نقل السيدين المذكورين بعد (وظائف حرفية) من المخابرات العامة إلى الجهات وبالمستوى الوظيفي الموضح قرین اسم كل منها ، وهما :

الاسم	المستوى الوظيفي	تاريخ الحصول عليه	المجهة المنقول إليها	م
وليد محمد عبد العليم محمد	الثالث (ب)	٢٠١٤/١/١	وزارة الشباب والرياضة	١
حمدى حسين أحمد حسين	الثالث (ج)	٢٠١٥/٧/١	وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية	٢

(المادة الرابعة)

نقل السيد المذكور بعد (وظائف الخدمة المعاونة) من المخابرات العامة إلى الجهة وبالمستوى الوظيفي الموضح قرین اسمه ، وهو :

الاسم	المستوى الوظيفي	تاريخ الحصول عليه	المجهة المنقول إليها	م
أحمد خميس محمد عيسى	الرابع (أ)	٢٠١٥/١/١	وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية	١

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠١٧/٢/١ وعلى الجهات المختصة تنفيذ أحكامه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(المافق ١٦ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى